


وثيقة القيم والمبادئ الحاكمة

منهجية تحديد القيم والمبادئ الحاكمة:

- تم تحديد القيم والمبادئ الحاكمة من خلال جلسات العصف الذهني وجلسات النقاش البؤرية مع كل الأطراف المعنية داخل الكلية (القيادة الأكاديمية والإدارية - أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة - الإداريين - الطلاب) وخارج الكلية من (منظمات سوق العمل والأطراف المجتمعية المستفيدة من خدمات الكلية).
- تمت الصياغة المقترحة للقيم الحاكمة للكلية بالتنسيق بين فريق التخطيط الاستراتيجي ومسؤولي معيار القيادة والحوكمة بوحدة ضمان الجودة، وعمل إستبيانات تم توزيعها على مستفيدين من داخل وخارج الكلية لابداء الرأي حول القيم الحاكمة ومدى توافقها مع أنشطة الكلية وخدماتها المتنوعة.

القيم والمبادئ الحاكمة:

تمثل القيم والمبادئ التالية الإطار الذي سوف تسعى الكلية من خلاله لتحقيق الأولويات الإستراتيجية خلال السنوات الخمس القادمة، والمنطلق الأساسي الحاكم للسوكيات والتي تعتبر الأساس المتين لكافة التعاملات بما يضمن الشفافية والممارسات العادلة وعدم التمييز وتطبيق الأخلاقيات المهنية بين أفراد المؤسسة، وتتضمن القيم الحاكمة للكلية ما يلي:



- الإلتزام بتحقيق معايير **الجودة** في العملية التعليمية والبحثية بما يحقق الاعتماد القومي للكلية ، والسعي نحو تحقيق الاعتماد الدولي لبرامجها
- الإلتزام بنشر ثقافة **العمل الجماعي** بين جميع أطراف الكلية في اتخاذ القرار وتنفيذه، والتعاون مع المجتمع المحيط والعالم الخارجي بغرض تحقيق الكلية لرؤيتها ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية.
- الإلتزام بدعم الحوار الفعال، وتشجيع منسوبي الكلية من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والإداريين على الاحترام المتبادل وتقدير العلاقات الإنسانية، وتطبيق **الميثاق الأخلاقي**.
- الإلتزام بتوفير مناخ يساعد جميع أطراف العملية التعليمية على **الابتكار** في العمل، وتشجيع الأفكار التي من شأنها إحداث تطوير في العملية التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع. ودعم المبادرات الفردية والجماعية المتميزة في إطار السعي نحو تحقيق مستويات أداء ذات جودة عالية
- الإلتزام **بالتنوع** في كافة التعاملات والأنشطة والخدمات التي تقدمها، وتحقيق **الاستدامة** بحسن إستغلال الموارد المتاحة وتميئتها.
- الإلتزام بتحقيق العدالة من خلال التعامل مع كل الأفراد علي نحو لائق مع احترام حرية وحقوق الجميع .
- الإلتزام بتحقيق **الكمال والاستقامة** : ويتحقق بالإنفتاح والأمانة في كل الاعمال والإخلاص، والصدق، والثقة، والاعتماد.
- تحقيق القيادة وذلك عن طريق تحقيق الأدوار القيادية التي تدعم وتحفز الاحتراف المهني والمسئولية الإجتماعية.
- الإلتزام بتحقيق **النزاهة والشفافية والمحاسبية** في كافة الممارسات وفي طرح القضايا والمشكلات والحلول والمحاسبية

إجراءات تعزيز هذه القيم والعمل على تفعيلها:

- تسعى الكلية إلى تعزيز القيم والمبادئ الحاكمة والتأكد من تفعيلها من خلال:
- أعداد آلية لضمان تطبيق القيم والمبادئ الحاكمة في إطار بيئة العمل.
- إعداد الندوات عن أخلاقيات المهنة والبحث العلمي ومناقشة هذه القيم.
- إعداد دليل أو مطبوعات عن أخلاقيات المهنة والبحث العلمي متضمناً هذه القيم والمبادئ الحاكمة



- إلتزام الإدارة العليا للكلية بتطبيق سياسة الثواب والعقاب.
- تشجيع التعاون العلمي والبحثي بين الأقسام العلمية.
- إستطلاع رأي الطلاب والمستفيدين في جودة العملية التعليمية والخدمات التي يتم تقديمها بالكلية.

وإذ يحرص



١٩٧٤



دليل حماية حقوق الملكية

الفكرية والنشر


د. أيمن محمد
1431 هـ




يسر وحدة ضمان الجودة بالكلية أن تضع بين أيديكم دليل حماية حقوق الملكية الفكرية والنشر والذي قام بإعداده معيار القيادة والحوكمة بالكلية.

عميد الكلية

مدير الوحدة





ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية

تعريف الملكية الفكرية: هي الحقوق القانونية الناتجة عن النشاط الفكري في حقول المعارف المتعددة، من علوم أو آداب أو فنون؛ لحمايته، وهي تمنح صاحبها سلطة مباشرة على نشاطه للتصرف فيه بحرية وإمكانية مواجهة غيره بها.


وتنقسم حقوق المؤلف إلى حق أدبي وحق مادي

أولاً: الحق الأدبي للمؤلف: وهو أحد الجوانب المهمة في الملكية الأدبية، وينصب على حماية شخصية المؤلف كمبدع للمصنف، وحماية المصنف في حد ذاته.

ثانياً: الحق المالي للمؤلف: وهو إعطاء كل صاحب إنتاج ذهني الحق في احتكار استغلال هذا الإنتاج بما يعود عليه من منفعة أو ربح مالي، وذلك خلال مدة معينة ينقضي هذا الحق بفواتها.

تتبنى الكلية الميثاق الأخلاقي؛ للتذكير بمنظومة الأعراف والقيم الجامعية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية التي يمكن إيجازها في الإرشادات الآتية:

- عدم تقديم أي بيانات أو معلومات أو أفكار خاصة بأخرين على أنها من إنتاجهم، دون نسبتها إلى مبدعيها الأصليين.
- على عضو هيئة التدريس ذكر أعمال الآخرين عند الاقتباس حتى لو كان شريكاً في التأليف أو ناشراً للعمل الذي يتم الاقتباس منه.
- عدم تدليس أو تزوير بيانات البحث العلمي بأي شكل من الأشكال.
- تجنب حذف أي بيانات من البحث؛ لأن ذلك يضر بالحقيقة ويشوهها.
- تجنب إقرار أي نتيجة بحثية على أساس التوقع فقط، بل يجب اتباع المنهج العلمي.
- ألا تكون الاستنتاجات والنتائج هدفها خدمة أغراض شخصية.
- عدم التجاهل المتعمد لأي بيانات متناقضة، وفي حالة تجاهل أي بيانات لسبب ما، يجب إقرار هذا السبب في البيانات المنشورة.
- الجامعة مسؤولة عن نزاهة بيانات البحث، حتى إذا ترك الباحثون الجامعة.
- حفظ البيانات بطريقة آمنة بعد الانتهاء من المشروع البحثي.
- اتباع المعايير الدولية للتأليف والنشر عند كتابة الأسماء المشاركة في البحث أو التأليف، ولا يجوز إدراج أي اسم من غير المسهمين على سبيل المجاملة أو تبادل المصالح.
- لا يجوز نشر ذات البحث في جهتين مختلفتين في الوقت نفسه، إلا إذا تم إعلام الناشر الأول وموافقه أو إذا ما تمت الإشارة في المرة الثانية إلى ما تم نشره سلفاً.



موافق



- لا يجوز الإعلان عن نتائج البحث في وسائل الإعلام ومخاطبة الرأي العام قبل النشر في مجلات علمية محكمة.
- لا يجوز الحجب المتعمد للمعلومات أو الحذف المقصود أو التدخل الشخصي لإفساد البحث.
- لا يجوز استغلال إمكانيات الجامعة أو اسمها أو شعارها لمزاولة أنشطة خارجية لحساب جهات أخرى إلا بإذن من الجامعة.

آليات نشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ على أخلاقيات المهنة:


تقوم الكلية باتخاذ الإجراءات الآتية:

يجب إرساء مبادئ أساسية ترسيخ مفهوم الملكية الفكرية، ومنها:

- إطلاق وزيادة الوعي والثقافة بمعايير أخلاقيات البحث العلمي.
- تنمية ضمير علمي ناضج وإحساس جوهري بالأمانة والمصادقية.
- إعداد ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية يشتمل على حماية حقوق الملكية الفكرية في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002، وفي ضوء أخلاقيات المهنة كما حددتها لجنة المصادقية والأخلاقيات وعدد من ممثلي الأقسام المختلفة.
- وضع ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية بموقع الكلية على شبكة الإنترنت.
- توزيع الميثاق على الأقسام المختلفة بالكلية.
- طبع ملصقات ومطويات لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية، والحفاظ على أخلاقيات المهنة، توزع بالكلية.
- طبع ملصقات خاصة بإرشادات استخدام المكتبة والمعمل بالكلية، ووضعها بهما.
- تنظيم ندوات علمية لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب وجميع العاملين بالكلية.
- تدريس ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة ضمن المقرر التثقيفي.
- إيداع بعض الكتب التي تتناول حقوق الملكية الفكرية والنشر في المكتبة.
- تدريس حقوق الملكية الفكرية والنشر ضمن مقررات الدراسات العليا للطلاب.
- إعداد كتيب بالإجراءات التي تستخدمها المؤسسة لحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر وتوزيعه على أعضاء هيئة التدريس والباحثين وإيداعه بمكتبة المؤسسة.
- وجود قواعد ملزمة واضحة وشفافة تطبق على الجميع.


ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية :

- على مجالس الأقسام تفعيل دور لجنة مراجعة الكتب الجامعية بما يضمن حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة داخل الكلية.
- على الكلية توفير أحدث المراجع العلمية والدوريات العلمية في التخصصات المختلفة بالكلية.
- إذا اشترك أكثر من عضو في مؤلف أو بحث بحيث لا يمكن فصل نصيب كل منهم في العمل المشترك عُذ جميع الشركاء مؤلفين للمصنف بالتساوي فيما بينهم، ما لم يتفق كتابة على غير ذلك. وفي هذه الحالة لا يجوز لأحدهم الانفراد بمباشرة حقوق المؤلف إلا باتفاق مكتوب بينهم.






- من حق العضو الذي وجه وأدار المصنف الجماعي التمتع وحده بالحق في مباشرة حقوق المؤلف، بعد موافقة المشاركين.
- يلتزم أعضاء هيئة التدريس بالكلية بإيداع الرسائل والأبحاث على موقع الكلية، على أن يحصل العضو على مفتاح دخول لتمكينه من الدخول على الإنترنت للاطلاع إلكترونياً.
- يكتب الأستاذ الجامعي في مقدمة مؤلفه الجامعي في مكان واضح: "يحظر نسخ أي جزء من المؤلف وطبعه دون الرجوع إلى المؤلف".
- على العضو أو من ينوب عنه أن يباشر حق حماية مؤلفه أو مصنفه المترجم .
- يتقدم العضو الذي تعرّض مصنفه الفكري للاستغلال المادي من قبل غيره إلى اللجنة المختصة؛ وذلك لاِتخاذ ما يأتي:
- رد العائد المادي عن هذا المصنف للمؤلف الأصلي بالإضافة لغرامة تحددها اللجنة.
- مصادرة جميع النسخ المنسوخة من المصنف لصالح المؤلف الأصلي.
- حرمان العضو المستغل للمصنف الأصلي من تأليف وإعداد المؤلفات الجامعية لمدة تحددها اللجنة.
- في حالة الامتناع عن دفع الغرامة وردّ المبالغ المطلوبة، ترفع اللجنة الأمر إلى إدارة الكلية لاِتخاذ قرار بتحويله لمجلس تأديب.
- يلتزم الطلاب بذكر مصادر المعلومات التي يستعينون بها لإنجاز الأبحاث المطلوبة أو أي إجراءات خاصة بالمقررات الدراسية.
- عند اشتراك الطلاب في عملٍ أو نشاطٍ ما يجب تحديد دور كلّ منهم قبل إنجاز العمل.
- يلتزم الطلاب بضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمكتبة، وهي:
- الحرص على سلامة الكتب ونظافتها.
- كتابة البيانات الخاصة بالكتاب بالتفصيل عند الاستعانة بفقرة منه، حتى يتم ذكر المصدر.
- الالتزام بعدد الأوراق المسموح به للتصوير من الكتاب كما هو معلن بالمكتبة.
- الحصول على إذن من صاحب الرسالة العلمية أو أحد المشرفين عليها عند الرغبة في الاطلاع عليها.
- يلتزم الطلاب باستخدام النسخ الأصلية من الكتب والبرامج عن طريق شرائها من منفذ البيع الرسمي بالكلية.
- يلجأ الطلاب إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي عند تعرضهم للتعدي على حق من حقوق الملكية الفكرية الخاصة بهم.
- يحظر على الموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية دون إذن من اللجنة المسؤولة.
- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعضو هيئة التدريس بالكلية من مصنف؛ وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح؛ بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة، وألا يتجاوز الغرض منه، وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ.
- يحظر تحصيل أي مقابل مالي عند استخدام أي مصنف لأي أنشطة خاصة بالطلاب أو أعضاء هيئة التدريس.





- يتعرض الموظف الذي يقوم بالكشف عن معلومات يعلم بسريتها أو استخدامها دون الالتزام بقوانينها للتحويل للشؤون القانونية.
- يلتزم موظفو المكتبة بالضوابط الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية ويقومون بإعلانها في أماكن واضحة للطلاب .
- الخبرات الخاصة التي اكتسبها الموظف بفضل حصوله على دورات وبرمجيات متطورة عن طريق الكلية لا يجوز له منحها لجهات أخرى بمقابل مادي أو بدون مقابل.
- تحديد قواعد للمحاسبة معلنة لمن يحيد عن القوانين واللوائح.
- آلية إجراءات الالتزام بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر:
- تلتزم الكلية بجميع أقسامها والمكتبات الملحقة بها بتطبيق جميع أحكام القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.
- حظر استخدام برامج الحاسبات الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسبات الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالكلية.
- عدم السماح للعاملين بالكلية بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف أو الناشر (كتب، مؤلفات، مراجع، إلخ) بما يشكل اعتداءً على حقوق المؤلف أو الناشر.
- يسمح لطلاب الكلية بالتصوير الضوئي لما يعادل (10 - 20 ورقة) من مجمل أي كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث، ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء أكانت ورقية أم إلكترونية.
- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التليفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- يجوز لمكتبات الكلية تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.
- وضع إرشادات للمتريدين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.
- لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) . ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع وذلك دون مقابل.
- تقوم الكلية بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين، وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعها على الموقع الإلكتروني للكلية.
- للمؤلف الحق في التصرف في نسخته الأصلية من المؤلف وتحديد شكل وطريقة وميعاد إتاحتها للجمهور.





- ضرورة موافقة رئيس القسم على الكتب الدراسية بعد مراجعتها من جانب لجنة يتم تشكيلها من أعضاء مجلس القسم.
- لا يتم السماح بالتصوير أو النسخ خارج المكتبة.
- يلتزم أعضاء هيئة التدريس بالإشارة إلى كل المصادر التي تم الاعتماد عليها في إعداد مؤلفاتهم التي يتم توزيعها على الطلاب.
- تشكل لجنة برئاسة وكيل الكلية للدراسات العليا وعضو هيئة تدريس من كل قسم من الأقسام العلمية لمتابعة تنفيذ إجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية التي وضعتها المؤسسة.
- في حالة عدم الالتزام بالإجراءات والقواعد السابقة يكون لعميد الكلية توقيع الجزاء الذي يراه مناسباً في هذا الشأن (التنبيه، اللوم، الحرمان من المكافآت التي يكون توزيعها في نطاق سلطة العميد، الخصم من المرتب بما لا يجاوز ثلاثة أيام، رفع الأمر لرئيس الجامعة في الحالات التي تخرج عن نطاق سلطاته).
- يتولى عميد الكلية إخطار الجهات المختصة في حالة قيام إحدى المكتبات خارج أسوار الجامعة بنسخ المصنفات الخاصة بأعضاء هيئة التدريس وتوزيعها دون موافقة مكتوبة من عضو هيئة التدريس.
- إذا تم التحقق من حصول سوء سلوك علمي، يُحال صاحبه إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
- يبقى فرض أي عقوبات ضمن اختصاص مجلس الكلية والمجالس العليا وجهات التحقيق المختصة في حدود المجتمع الأكاديمي.

لجنة أخلاقيات البحث العلمي:

يتمثل عمل اللجنة في نشر الوعي بمدى خرق أي أداء لحماية حقوق الملكية الفكرية، وتطبيق قواعد ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية، وقانون حماية الملكية الفكرية.

وتستمد اللجنة مصادر ها من:

أولاً: قانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

ثانياً: ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية.

ثالثاً: دليل أخلاقيات المهنة.

في حالة الخروج على أي بند من بنود الميثاق تتخذ اللجنة الإجراءات الآتية:

- على العضو المخالف التقدم باعتذار كتابي على المخالفة في مجلس القسم (خطوة أولى).
- التقدم باعتذار كتابي يرفع إلى مجلس الكلية (خطوة ثانية).
- التقدم باعتذار كتابي يوزع على الأقسام (خطوة ثالثة).

إتاحة الفرصة للعضو المخالف أن يعيد النظر في موضوع المخالفة، وذلك من خلال الآتي:

- القيام بمهام إضافية في مجال المخالفة.
- الحرمان من مهام كان يقوم بها.






في حالة الامتناع عن أي مما سبق يتم التحويل إلى إدارة الكلية لإتخاذ اللازم.

يتقدم العضو الذي تعرض مصنفه الفكري للاستغلال المادي من قبل الغير إلى اللجنة المختصة، وذلك لإتخاذ ما يلي:

- رد العائد المادي عن هذا المصنف للمؤلف الأصلي بالإضافة لغرامة تحددها اللجنة.
- مصادرة جميع النسخ المنسوخة من المصنف لصالح المؤلف الأصلي.
- حرمان العضو المستغل للمصنف الأصلي من تأليف وإعداد المؤلفات الجامعية لمدة تحددها اللجنة.

في حالة الامتناع عن دفع الغرامة وردّ المبالغ المطلوبة ترفع اللجنة الأمر إلى إدارة الكلية لإتخاذ قرار بتحويله لمجلس تأديب.

د. أيمن محمد



١٤٣٥



قانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢
قانون حماية حقوق الملكية الفكرية

باسم الشعب
رئيس الجمهورية
قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

(المادة الأولى)

يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

(المادة الثانية)


تلغى القوانين الآتية:

(أ) القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩ بشأن العلامات والبيانات التجارية.

(ب) القانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ بشأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية، عدا أحكام براءات الاختراع الخاصة بالمنتجات الكيميائية المتلفة بالأغذية والمنتجات الكيميائية الصيدلانية تلغى اعتباراً من أول يناير سنة ٢٠٠٥

(ج) القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حماية حق المؤلف.

كما يلغى كل حكم يخالف أحكام القانون المرافق.





(المادة الثالثة)

يصدر مجلس الوزراء بناء على عرض الوزراء المختصين اللائحة التنفيذية في مدة لا تزيد على شهر من تاريخ العمل بهذا القانون. ويصدر الوزراء المختصون كل في حدود اختصاصه القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام القانون المرافق.

وعلى الوزراء كل فيما يخصه اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الصحة العامة والتخنية، أو تنمية القطاعات الحيوية في المجال الاجتماعي والاقتصادي والتكنولوجي، وذلك في حدود أحكام القانون المرافق.

وللوزراء فيما يخصه اتخاذ الإجراءات اللازمة في إطار هذا القانون لمنع حائزي الملكية الفكرية من إساءة استخدامها أو منع اللجوء إلى الممارسات التي تسفر عن تقييد غير مناسب للتجارة، أو تؤثر سلباً على النقل الدولي للتكنولوجيا، وذلك كله على النحو المبين في القانون المرافق.

(المادة الرابعة)

ينقذ هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره، عدا أحكام براءات الاختراع الخاصة بالمنتجات الكيميائية المتعلقة بالأغذية، والمنتجات الكيميائية الصيدلانية والكائنات الدقيقة والمنتجات التي لم تكن محل حماية قبل صدور هذا القانون فيعمل بها اعتباراً من أول يناير سنة ٢٠٠٥، وذلك دون الإخلال بأحكام المادتين (٤٤، ٤٥) من القانون المرافق.

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ الموافق ٢ يونيو سنة ٢٠٠٢ م.

أبو بكر



٢٠٠٢




الميثاق الاخلاقي

لكلية التمريض

جامعة كفر الشيخ

عميد الكلية
أ.د. م. م. م. م.
ال.ب. منها ليو جازيه
1442 هـ



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



لجنة اعداد الميثاق

١. أ.د. مها ابوجازية	عميد الكلية
٢. ا.د. هاله عبدالفتاح	وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث
٣. ا.م. د. صباح ابوالفتوح	وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب
٤. ا.م. د. نجوى جوده	وكيل الكلية لشئون تنمية البيئة وخدمة المجتمع
٥. د. أمانى مسعد	مدير وحدة الجودة
٦. د. حسام مؤتمن	منسق معيار القيادة والحوكمة



الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع


الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الميثاق الاخلاق لكلية التمريض جامعة كفر الشيخ

تعريف الميثاق الأخلاقي:
الميثاق الأخلاقي " هو مجموعة القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها لتحقيق رسالتها". ويحدد الميثاق القواعد الواجب توافرها في سلوك أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والإداريين والعمالة المساعدة والطلاب.
القيم الأخلاقية العليا
يقصد بالقيم العليا ذلك التنظيم الخاص لخبرة الفرد بما يعمل على تكوين الضمير الاجتماعي، وتوجيه السلوك في المواقف المختلفة وفق المعايير السائدة في المجتمع، ومثال ذلك: قيم الصدق في القول والإخلاص في العمل والأمانة في المسؤوليات والواجبات، وهناك فرق بين القيم الروحية والقيم الاجتماعية فالأولى تستمد من الدين والثانية تستمد من ثقافة وعادات وتقاليد المجتمع.

- البند الأول: المحافظة على حقوق الملكية الفكرية.
- البند الثاني: الممارسات العادلة بين أفراد أسرة الكلية.
 - أعضاء هيئة التدريس.
 - الطلاب.
 - العاملين.
- البند الثالث: تلقي الشكاوى و المقترحات و البت فيها
- البند الرابع: تجنب تضارب المصالح.
- البند الخامس: غرس قيم ممارسة مهنة التمريض.
- البند السادس: قيم و أخلاقيات البحث العلمى.
- البند السابع: الإعلام بالميثاق.
- البند الثامن: صفات الاستاذ الجامعي



الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع


الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

البند الأول: المحافظة على حقوق الملكية الفكرية والنشر

حقوق الملكية الفكرية والنشر:

تحرص الكلية على حماية الحريات الاكاديمية وحقوق الملكية الفكرية والنشر وذلك من خلال:

- إعلام جميع العاملين بالمؤسسة والمتعاملين معها بحقوق الملكية الفكرية والنشر من خلال توزيع دليل موثق بتلك الحقوق .
- حظر استخدام البرامج الجاهزة غير المرخصة على اجهزة الحاسب الالى بالكلية.
- وضع ارشادات للمتريدين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالضوابط المنصوص عليها في قانون الملكية الفكرية والاعلان عنها في اماكن واضحة (المكتبة- المدرجات) وكذلك رفعها على الموقع الخاص بالكلية.
- تشكل لجنة لمتابعة أي انتهاكات لحقوق الملكية الفكرية بالكلية.



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويأخذ قائل على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

البند الثاني: الممارسات العادلة بين أفراد أسرة الكلية

تحرص الكلية على ضمان العدالة وعدم التمييز سواء بين الطلاب أو أعضاء هيئة التدريس أو العاملين وذلك من

خلال:

أولاً: الطلاب:

1. إعداد "دليل للطلاب" يوزع عليهم في بداية العام الدراسي ب. اعلام الطالب بقواعد وطرق التقييم المختلفة لجميع الفرق الدراسية.
2. مشاركة الطلاب في وضع جداول الامتحانات حسب رغباتهم.
3. الحرص على اعلام الطلاب بنتائجهم قبل الاعلان الرسمي عن النتيجة من خلال التقييمات الدورية (اعمال السنة).
4. المساواة بين الطلاب وعدم التمييز في الحقوق والواجبات.
5. عدم التمييز بين الطلاب في الانشطة الطلابية مثل (التبادل الطلابي- المعسكرات- القوافل الطبية-) وذلك من خلال وضع معايير محددة وواضحة للاختيار والاعلان عنها سواء في لوحة الاعلانات الخاصة بالطلاب او رفعها على الموقع الالكتروني الخاص بالكلية.
6. قياس رضا الطلاب حول فاعلية العملية التعليمية.

ثانياً: اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونه:

1. العدالة في توزيع الاعباء الدراسية واعباء العمل.
2. العدالة في توزيع الاشراف على الرسائل العلمية والابحاث.
3. العدالة في الترشيح للمؤتمرات والندوات والبعثات والانشطه المختلفه من خلال وضع ضوابط ومعايير للاختيار والاعلان عن تلك المعايير للسادة اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونه.
4. اعطاء الحق للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في التقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم والبت فيها.
5. اعلام الساده اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالنظام التأديبي الخاص بهم.
6. اعطاء جميع اعضاء هيئة التدريس فرصة الانتداب للتدريس خارج الكلية في اطار تخصصاتهم. ولكن بما لا يتعارض واجباتهم.



الرسالة:

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

ثالثاً: العاملين:

١. العدالة في توزيع اعباء العمل بين العاملين كل حسب تخصصه. في حدود الامكانيات المتاحة
٢. العدالة في الترشيح للترقيات والحوافز كل حسب مستوى انجازه واعلام العاملين بمعايير الاختيار.
٣. اعلام العاملين بالتوصيف الوظيفي الخاص بهم عن طريق اعداد دليل لكل قسم بالكلية.
٤. اعطاء الحق للعاملين بالتقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم بأليه التقدم بها.
٥. توزيع النوبتجات بشكل دوري في الوظائف التي تحتاج للتواجد في غير اوقات العمل الرسمية. مثل المكتبة والمعامل

البند الثالث: تلقي الشكاوى و المقترحات و البت فيها

تعلم الكلية كافة اعضائها بالممارسات الاتية:-

١. من حق المتقدم بالشكوى (الطلاب - اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة - العاملين) ان يتقدم بالشكوى عند تعرضه لاي مشكلة متعلقة بالخدمات المقدمة بالكلية وذلك في صناديق الشكاوي الموجودة في اماكن متفرقة بالكلية. كالاقسام ووحدة الجودة
٢. وضع الليات للتحقيق في الشكاوي واعلام جميع الفئات المستهدفة بها..
٣. اعلام المتقدم بالشكوى بنتيجة الرد على الشكوى المقدمة منه وذلك خلال اسبوعين من تاريخ التقدم بالشكوي.

البند الرابع: تجنب تضارب المصالح

تتجنب الكلية التضارب في المصالح بين الأطراف المختلفة من خلال:-

- اذا كان للطالب اقارب من الدرجة الاولى حتى الرابعة من اعضاء هيئة التدريس لا يسمح لهم بالمشاركة في وضع الامتحانات او التصحيح أو أعمال الكنترولات وتقوم الكلية بابلاغ اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم رسمياً قبل موعد اجراء الامتحانات.
- تطبيق المعايير المذكورة في الفقرة السابقة على الاشراف على الرسائل العلمية وامتحانات الدراسات العليا.

البند الخامس: غرس قيم ممارسة مهنة التمريض

الرسالة:


الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قاصر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد



تتبنى الكلية آداب مهنة التمريض العالمية التي حددها المجلس الدولي للممرضات والتي تتلخص في:-

- على الممرضة تقديم خدمات الرعاية التمريضية مع الأخذ في الاعتبار آدمية الأشخاص وعدم التفرقة بينهم من النواحي الاجتماعية أو الاقتصادية أو الدينية أو لون بشرتهم أو جنسياتهم أو طبيعة حالتهم الصحية.
- على الممرضة أن تحفظ أسرار مرضاها ولا تفش المعلومات الخاصة بهم لأي شخص مهما كان إلا بناء على طلب المريض نفسه أو إذا اقتضى القانون ذلك.
- على الممرضة الحفاظ على سلامة مرضاها والتبليغ الفوري إلى الجهات المختصة عن أي أفعال غير قانونية أو أخلاقية تحدث للمريض من قبل الفريق الصحي أو غيره.
- على الممرضة المسؤولية التامة عن جميع الأعمال التي تقوم بها سواء للمرضى أو ذويهم أو للمؤسسة التي تعمل بها.
- على الممرضة أن ترفع مستوى كفاءتها العلمية في تطبيق الرعاية التمريضية وذلك بالاطلاع المستمر على ما هو جديد وحضور برامج التعليم المستمر.
- على الممرضة الابتعاد عن أي عمل يخالف تعاليم المهنة أو يعاقب عليه القانون وأن تقوم بالأعمال التي تناسب مستواها العلمي وقدراتها وإمكانياتها والابتعاد عن أي عمل يخالف تعاليم المهنة أو القانون.
- على الممرضة أن تستشير رؤسائها في العمل إذا واجهت بعض الأعمال خارج حدود قدراتها الذاتية.
- على الممرضة أن تشارك في جميع الأنشطة التي تساهم في الارتقاء بمستوى مهنة التمريض مثل قيامها أو اشتراكها في الأبحاث العلمية المتعلقة بالرعاية الصحية.
- على الممرضة أن تشارك في الأنشطة الخاصة برفع وتحسين مستوى الأداء للخدمات التمريضية مثل الاختيار الأمثل للمتقدمات للعمل على أساس المستوى العلمي والمهارات والخلق الحسن.
- على الممرضة المساهمة في تحسين أوضاع وظروف ومناخ العمل الذي يساعد على زيادة الكفاءة الإنتاجية للممرضات.
- على الممرضة أن تتعاون مع المواطنين والذين يعملون في المجال الصحي وتنمية البيئة لتنمية جهودهم وسد حاجات المجتمع الصحية.
- على الممرضة التزامات ومسؤوليات أدبية وسلوكية تجاه المرضى وذويهم وتجاه نفسها ومهنتها وتجاه المجتمع بأن لا تستغل وظيفتها لترويج بعض المنتجات التي قد تكون ضارة بالصحة.



مسئوليات الممرضة نحو المؤسسة التي تعمل بها

- احترام قوانين وقواعد ولوائح العمل بالمؤسسة وتنفيذ ما يختص بها.

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويأخذ قائله على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد



- احترام جميع العاملين بالمؤسسة.
- التعاون مع رؤسائها ومرؤسيها في العمل.
- احترام مواعيد العمل والحرص عليها.
- ارتداء الزي الرسمي أثناء العمل.
- حسن استعمال أدوات وأجهزة ومرافق المؤسسة والحفاظ عليها من أى تلف واتخاذ الإجراءات اللازمة نحو صيانتها.

مسئوليات الممرضة نحو المجتمع

- أن تكون مواطنة صالحة تحترم تقاليد وعادات المجتمع.
- على الممرضة معرفة واحترام الأنظمة الصحية للدولة.
- أن تكون على دراية كافية بقوانين وتشريعات الدولة.
- التعاون مع الفريق الصحي والمشتغلين بالمهنة لرفع المستوى الصحى للأفراد وسد حاجات المجتمع الصحية وذلك من خلال مشاركتها فى الجهود المنظمة والمشروعات الخاصة بخدمات الرعاية الصحية.
- عدم الاشتراك فى أى فعل يمس شرف وكرامة المواطنين أو يخدش سلامتهم وعليها التبليغ الفورى للجهات المعنية عند حدوث أى من هذه الأفعال من قبل أى فرد فى المجتمع.
- احترام المهنة ومراعاة ان تكون مثل أعلى لهم.



الرؤية:
الريادة على المستوى المحلى، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى اعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد



قوانين ممارسة مهنة التمريض

- تعتمد قوانين ممارسة مهنة التمريض على قوانين الدولة نفسها ولكل دولة قوانين وتشريعات خاصة بها تهدف الى حماية صحة المواطنين وحماية الممرضة وتحدد المواصفات العلمية للعاملين فيها والحد الأدنى لتلك المواصفات هو:
- الحصول على درجة علمية معترف بها من أحد معاهد أو مدارس التمريض المعترف بها على المستوى المحلي للدولة.
- الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة معترف به
- التسجيل في نقابة التمريض والحصول على عضوية النقابة.


النواحي القانونية لممارسة مهنة التمريض:

بالإضافة إلى مسؤوليات الممرضة المهنية والأدبية والسلوكية يجب عليها أن تلم بالقوانين والإجراءات القانونية التي تقابلها عند قيامها أو اشتراكها في عمل يحرمه القانون مثل: الاجهاض وتداول الأدوية المخدرة في غير الحالات التي يسمح بها القانون أو ارتكابها خطأ ناتج عن عدم التقدير السليم للموقف أو عدم الدراية الكافية والمعرفة السليمة (الخطأ المهني) أو ارتكابها خطأ ناتج عن الإهمال أو التقصير في واجباتها.

(١) الأعمال الغير قانونية

تحدد القوانين في كل دولة بعض الأمور الغير مسموح بها قانوناً مثل:

١. الإجهاض غير القانوني في حالة عدم وجود سبب طبي يهدد حياة الأم كما في حالة الحمل الغير شرعي.
٢. تداول وإعطاء الأدوية المخدرة بدون وصفة طبية صحيحة.
٣. قيام الممرضة بأعمال خارجة عن النطاق المهني المرخص لها بمزاولته مثل التشخيص الطبي والتخدير وإجراءات العمليات الجراحية.
٤. الجرائم الأخرى كالسرقة والتزوير والتزوير (استخدام الوظيفة لتحقيق مكاسب مادية غير قانونية) والقتل.



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

(٢) الخطأ المهني

وتشمل الأخطاء التي ترتكبها الممرضة من غير قصد أو إهمال (أى بسبب عدم الدراية الكافية أو عدم التقدير الصحيح للموقف) أو الأعمال التي يسمح قانون المهنة بها إلا أن المؤسسة التي تعمل بها تمنعها من ذلك وتوكل مسؤولياتها إلى مؤهلات أخرى (بعض المستشفيات تمنع الممرضة من إعطاء أدوية في الوريد)

(٣) الإهمال

والإهمال يعنى التقصير فى أداء الواجبات والمهام المسندة إليها فى التوقيت المناسب وبالطريقة السليمة مثل:

- ترك بعض فوط العمليات داخل جسم المريض بعد إجراء عملية جراحية نتيجة للتقصير أو الخطأ.
- ترك قرب الماء الساخن على جلد المريض وعلى وجه الخصوص المرضى المسنين والأطفال والغير واعين وينتج عن ذلك حروق لجسم المريض.
- ترك الآلات أو الأدوات ساخنة فى متناول يد المريض وعلى وجه الخصوص الأطفال والغير واعين مما يسبب حروق لجسم المريض.
- عدم وضع جوانب للسرير بالنسبة للمرضى الغير واعين مما يسبب وقوع المريض من على السرير وحدث بعض الأضرار.
- الخطأ فى إعطاء الأدوية سواء فى نوع الدواء أو كميته أو نوعيته أو إعطائه لمريض آخر مما ينتج عنه أضرار جسيمة قد تؤدى بحياة المريض.
- استعمال أجهزة وأدوات غير صالحة للاستعمال أو تالفة بها خلل فني تعرفه الممرضة.
- ترك بعض المرضى بدون رقابه مثل المرضى بعد العمليات أو ترك طفل على منضدة الكشف مما يتسبب فى وقوع الطفل.
- فقد وتلف الممتلكات الشخصية للمريض.
- هروب المريض من المستشفى و على وجه الخصوص الذين يعانون أمراضا نفسية وعقلية وقد يسببون ضررا للغير أو لأنفسهم.
- عدم التبليغ الفوري عن حالة المريض حيث يؤدى التأخير فى التبليغ لآي أعراض غير مستحبة إلى الضرر الجسيم للمريض.
- استعمال أدوية منتهية المفعول.

مهنة التمريض و الإعلام



الرسالة:


تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



- يُقصد بالإعلام أن يقوم اخصائي التمريض، مباشرة أو بالواسطة، باستخدام وسائل الإعلان المرئية والمسموعة والمقروءة، كالجراند والمجلات والإذاعة المرئية والمسموعة والبريد وغير ذلك لبث معلومات غايتها التعريف باخصائي التمريض واختصاصه وخبرته.
- يجوز أن يشتمل الإعلان على الشهادات والتخصصات التي حصل عليها اخصائي التمريض، وعلى تاريخه المهني وخبراته السابقة وغير ذلك من المعلومات الموضوعية غير المضللة.
- يجوز أن يضيف اخصائي التمريض اسمه ومؤهلاته وعنوانه وطريقة الاتصال به في أي دليل محلي أو في غير ذلك من المطبوعات المشابهة.
- لا يجوز أن يشتمل الإعلان على معلومات تهدف إلى التضليل أو تزييف الحقائق أو إخفاء الآثار الجانبية للعلاج أو أن يكون مخلاً بالأداب، إذ يجب أن يقتصر على المعلومات الحقيقية فقط دون مبالغة، وأن تخلو من عبارات توحى بالتفوق على الآخرين أو الحط من قدراتهم بأي شكل كان.
- لا يجوز لاخصائي التمريض أن يدعى لنفسه أو للكلية والمستشفى الجامعي مهارات وخدمات تشخيصية أو علاجية غير مؤهل لها وغير مرخص له بمزاوتها.
- لا يجوز لاخصائي التمريض أن يستغل جهل المريض بالمعلومات التمريضية، فيضلله بادعاء إمكانه القيام بإجراءات تشخيصية أو علاجية لا تستند إلى دليل علمي، أو بعرض ضمانات بشفاء بعض الأمراض.
- يجوز إبلاغ الزملاء والمنشآت الصحية الأخرى عن الخدمات التي يقدمونها بالكلية والمستشفى الجامعي والممارسة التي يزاولونها.
- على اخصائيي التمريض الذين يعملون في منشآت صحية أو عيادات متخصصة في القطاع الخاص تجنب الدعاية للخدمات التي تقدمها الجهات التي يعملون بها أثناء الحديث في وسائل الإعلام أو كتابة المقالات أو ما إلى ذلك.



٢٠٣٠

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

البند السادس: قيم وأخلاقيات البحث العلمي


تعريف البحث: هو جهد علمي منهجي يبذل للتوصل إلى حقيقة علمية تسخر لمصلحة البشر.

قيم البحث العلمي:

- أن يتم مراعاة القواعد الأخلاقية الدولية و المحلية عند إجراء البحث العلمي وان يكون ذلك أسلوب التفكير عند الباحثين لتحقيق الأهداف المرجوة من إجراء البحوث الصحية
- حماية الأفراد والمجتمع من المخاطر المحتملة لمراحل إجراء البحوث والعمل على الوصول لأقصى درجة من الفوائد وأقل درجة من المخاطر في ظل المبادئ والأخلاقيات السامية.
- تحقيق أرقى مستويات الأداء العلمي مع الالتزام بالجوانب الأخلاقية في جميع مراحل إجراء البحوث التي تحفظ للإنسان حقوقه و تصون كرامته، حسب ثلاثة مبادئ أخلاقية أساسية هي احترام الأفراد والمنفعة والعدالة،
- ويحظر إجراء أية بحوث علمية الا بعد اخذ موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية

يجب على اخصائى التمريض عند اجراء البحوث العلمية على البشر الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية الآتية:

- القيم الاجتماعية والعلمية
- الصلاحية العلمية
- العدل في اختيار الأشخاص محل البحث
- تغليب المنافع على المخاطر
- المراجعة المستقلة
- الموافقة المستنيرة
- احترام الأشخاص محل البحث
- شراكة المجتمع



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع


أهداف إجراء البحوث في الإطار الأخلاقي

- أن يسهم في إثراء المعرفة الصحية
- أن يكون له إثر إيجابي ملموس على مستوى تحسين الرعاية الصحية أو حل مشكلات الصحة
- أن تفوق الفوائد المرجوة من البحث العلمي عن الأضرار المتوقع حدوثها للمريض أو المجتمع
- أن تتفق وسائل البحث العلمي مع مبادئ الأخلاق و ألا تكون الغاية النبيلة للبحوث مبررة لوسيلة غير أخلاقية.

ضوابط وشروط إجراء البحوث

أ - فيما يخص فريق البحث:

- أن يكون الباحث مؤهلاً وعلى درجة عالية من الكفاءة والتخصص للقيام بالبحث العلمي وعلى معرفة تامة بالمادة العلمية في موضوع البحث المراد إجرائه.
- أن يلتزم الباحث بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.
- أن يحترم الباحث حقوق الخاضعين للبحث وان لا يهدر كرامتهم وان يتم التعامل معهم بطريقة إنسانية دون انتقاص من قدرهم أو حقوقهم.
- أن لا يستغل حاجة الخاضعين للبحث أو المجتمع المالية أو الأدبية لإجراء البحث.
- أن تتوفر لدى الباحث دراسة واقية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد او الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث.
- أن يتعهد فريق البحث بتقديم المعلومات المناسبة الكاملة عن طبيعة البحث وغايته والفوائد المرجوة والمخاطر المتوقعة إلى الجهات الرسمية والمبحوثين.
- أن يلتزم فريق البحث بكافة الأخلاقيات الدينية الصديق والشفافية والعدل.
- أن يلتزم فريق البحث في حفظ الحق الادبي للمساهمين في البحوث عند نشر البحوث أو حقهم المادي عند الاتفاق على مقابل مادي لمساهماتهم.
- أن يلتزم الباحث بالمحافظة على سلامة الأفراد الذين يستعان بهم بالبحث (الخاضعين للبحث) وتأمين راحتهم وأمنهم وسلامتهم البدنية والنفسية وخصوصياتهم في كافة مراحل إجراء البحث



ب - فيما يخص الكلية:

الروية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

- أن يتوفر لدى الكلية جهاز بحث رقابي (لجنة اخلاقيات البحث العلمي) يتحقق من التزام الباحثين بشروط إجراء البحث ويعتمد مراحلها، ويراجع البحث من الناحية العلمية والأخلاقية
- أن تلتزم المؤسسة ضمان حقوق المرضى بتوفير الرعاية الصحية حتى بعد انتهاء البحث.
- أن تتأكد المؤسسة الصحية من عدم وجود أعباء مالية على الخاضعين للبحث.
- أن تضمن توفير البنية المناسبة لإجراء البحوث بكفاءة وفعالية.
- أن تتأكد من سلامة مصادر التمويل وابتعادها عن مواطن الشبهات.
- أن تلتزم المؤسسة بالمحافظة على سرية وأمن المعلومات.

ج - نوعية البحث:

- أن تحقق أهداف البحث تطوير وسائل الوقاية و علاج المرضى.
- أن لا يكون قصد الباحث مجرد الفضول العلمي.
- أن يبنى على البحث فائدة تطبيقية للفرد أو المجتمع وليس فقط لمجرد إشباع الفضول العلمي الأكاديمي أو للحصول على درجة علمية فقط.
- العمل على تحقيق توازن في مجالات إجراء البحوث الأساسية و السريرية و المجتمعية.

د - الشخص الخاضع للبحث:

- أن يكون كامل الأهلية و في حالة تعذر ذلك يتم إجراء البحث بعد اخذ الموافقة والإذن من ولي الأمر
- أن يكون الشخص الخاضع للبحث على إطلاع تام بنوعية البحث ومراحلها المختلفة وغاياته
- أن يطلع على المنافع المتوقعة والأخطار المحتملة أو أي أعراض جانبية.
- أن يبلغ بأن له الحرية الكاملة في المشاركة في البحث ، كما يحق له الانسحاب في أي وقت شاء دون إبداء الأسباب ودون أن يؤثر ذلك على حقوقه الكاملة في الرعاية التمريضية
- أن لا يكون الدافع الأساسي للخضوع للبحث هو تحقيق كسب مادي.

هـ - الجهة الرقابية المحلية:

- أن تتحقق الجهة الرقابية من أن الباحثين و الكلية ملتزمة بكافة المعايير والضوابط الأخلاقية و القيم الاجتماعية والمدنية التي تضعها السلطات المختصة لإجراء البحوث الصحية.



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وياحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



- أن تراعي هذه الجهة الرقابية ضمان حقوق الخاضعين للبحث والمحافظة على كرامتهم وخصوصياتهم.
- أن تتحقق من أن مشروع البحث قد استوفى جميع متطلبات البحث العلمية والأخلاقية ويتضمن ذلك إجازة البحث من لجان المراجعة العلمية والأخلاقية
- أن تتأكد من أن مخرجات البحث ليس لها عواقب وخيمة على الفرد أو الأمة أو الدين وإن نتائجه ذات مردود إيجابي

شروط الموافقة المستنيرة (الكتابية المبنية على المعرفة)

- أن تشمل ورقة الإقرار كافة العناصر الأساسية التالية: اسم و أهداف وطبيعة البحث والطرق البحثية التي ستستخدم في البحث والفوائد المتوقعة منه والمخاطر المحتمل حدوثها ومدى إمكانية تأثيرها على الخاضعين
- أن تكون كافة فقرات الإقرار مطبوعة بصورة واضحة ومفهومة.
- أن يلتزم الباحث بتعريف الخاضعين للدراسة عن كافة جوانب ومحتويات هذا الإقرار بطريقة ملائمة والتأكد من استيعابهم لما ورد فيها قبل الإقرار والتوقيع والموافقة الكتابية
- أن يضمن هذا الإقرار للخاضعين للبحث حق الانسحاب الكامل من البحث دون أن يلحق به أية عواقب سلبية نتيجة توقفه أو انسحابه في أي مرحلة من مراحل البحث
- إذا كان الخاضع للبحث قاصراً أو معاقاً أو ناقصاً للأهلية فإنه يلزم الحصول على الموافقة من الوصي الرسمي أو القيم عليه ويشترط أن ينص في الإقرار أن البحث خاص بحالته المرضية.
- لا يجوز مطلقاً أن يتم أخذ الإقرار الخفي عن طريق القوة أو الضغط أو الإكراه المادي أو المعنوي أو استغلال الحاجة إلى المال أو التداوي.



Assiut University

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

شروط إجراء البحوث على القصر


- يتم إجراء البحوث على القصر أو المعاقين أو ناقصي الأهلية بعد الحصول على الموافقة الكتابية المبنية على المعرفة من الوصي الرسمي أو القيم ويشترط أن يكون البحث خاصاً بحالته المرضية أو الصحية
- يجب أن تكون طبيعة البحث السريري الذي يخضع له القصر أو المعاقين أو ناقصي الأهلية تحتم الاستعانة بهم وأن إجراء البحث هذا خاص بحالته مع عدم إلحاق الضرر بهم.
- عند ضرورة إجراء البحث على القصر أو المعاقين أو فاقد الأهلية يتم اطلاع القيم أو الوصي على أبعاد البحث وأهميته ومضاعفاته وجميع جوانب البحث

شروط إجراء البحوث على الحوامل والمرضعات

- تنطبق عليهم كافة شروط إجراء البحوث التي ذكرت أعلاه إضافة إلى:
- يجب التأكيد على اطلاع الزوجين على طبيعة البحث ومكوناته ومضاعفاته المحتملة على الأم والجنين مع اخذ الموافقة الخطية المبنية على المعرفة من الزوجين
- أن لا يحتمل هذا البحث وجود مضاعفات على الجنين أو المولود يؤدي إلى حدوث تشوهات أو أي إعاقات أو عدم نمو أو وفاته حسب الحقائق العلمية الموثقة.
- يتم إجراء البحوث على الحوامل في حالة وجود فائدة مرجوة أو حاصلة بصحة الأم أو الجنين.

شروط إجراء البحوث على أفراد المجتمع بدور الايواء والمسنين

- ان تنطبق عليهم كافة شروط اجراءات البحوث التي ذكرت اعلاه بالاضافة الى:-
- على فريق البحث أن يتوخى تحقق وتوافر الأخلاق والمبادئ الإنسانية بما فيها حقوق الإنسان عند إجراء البحوث على هذه الفئة من المجتمع.
- أن يتم توفير كافة الرعاية التمريضية لهم أثناء إجراء البحوث وبعدها.
- يحظر على فريق البحث استخدام المعلومات والمعطيات المتوفرة لديه بطريقة تؤدي إلى إلحاق ضرر بهذه الفئة.
- عند إجراء البحث على هذه الفئة يجب الحصول على الموافقة والإقرار الكتابي المبني على المعرفة وعدم تعريضهم للضغط المعنوي أو المادي أو النفسي.
- عند إجراء البحث يجب أن يتم اطلاع الجهة الرقابية البحثية واخذ الموافقة منها للقيام بالبحث.




ضوابط تمويل البحوث

- الرؤية:
- الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع
- الرسالة:
- تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحتقار على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في جمهورية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

- أن لا يكون قبول الدعم مشروطاً بما يتنافى مع شروط وضوابط البحث العلمي.
- أن يجرى البحث بطريقة علمية ومنهجية صحيحة وأن لا يكون للجهة الداعمة أي تدخل في نتائج البحث أو طريقة إجرائه.
- أن لا تكون مصادر التمويل محل شبهة أو غير قانونية.
- يجب أن لا تتأثر انسيابية عمل البحث ومراحله بالتمويل المالي أو الهدايا المقدمة من الجهة الداعمة.
- يجب أن لا تتعرض الكلية لضغوط من جهة التمويل الخارجي.
- ان تتعهد الجهة الممولة للبحث بتوفير الدواء الذي يتم اختباره وتثبيت فعاليته الي نهاية المشروع البحثي دون مقابل

حالات إيقاف البحث

- إذا تبين في أي مرحلة من مراحل إجراء البحث أن مقاصد البحث وأهدافه لا تتحقق.
- إذا تبين أن المخاطر المحتملة أو العواقب والصعوبات المتوقعة من البحث تفوق الفوائد.
- إذا تبين أن إجراء البحث يعرض خصوصية وسرية النتائج والحفاظ عليها وسلامة المتطوعين الجسدية والعقلية والنفسية للمخاطر وانتهاك تلك الحقوق .



الرؤية: الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيبا عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة: تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد


البند السابع: الإعلام بالميثاق

يعلن الميثاق على جميع المستفيدين عن طريق رفعه على الموقع الإلكتروني للكلية و توزيع نسخ ورقية منه على كافة المستفيدين وسوف يحدد دائمة.

ومن أهم الفوائد المترتبة على الالتزام الأخلاقي في الكلية ما يلي

1. الالتزام بالأخلاق يسهم في تحسين مجتمع الكلية، فتراجع الممارسات غير العادلة، وتتوافر الفرص المتكافئة أمام جميع العاملين بالكلية.
2. الالتزام بأخلاقيات العمل يسهم في تحقيق الرضا الوظيفي و تدعم روح الفريق بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين نتيجة لعدالة توزيع المهام والأعمال وربط الدخل بالمجهود.
3. إدارة أخلاقيات العمل بكفاءة تشعر أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين بالثقة بالنفس في العمل وهذا يقلل القلق والتوتر و الضغوط و يحقق المزيد من الاستقرار و الراحة النفسية
4. الالتزام الأخلاقي في الكلية هو الالتزام بالشرعية ، والتمسك بالقانون، مما يؤدي إلى تحسين مناخ العمل والمساعدة في تحقيق رسالة الكلية.
5. الالتزام بأخلاقيات وآداب المهنة يدعم عدداً من البرامج الهامة مثل برامج التنمية البشرية، و الجودة الشاملة، و التخطيط الإستراتيجي، مما يحقق تنمية وتطوير الكلية ويساعد على تحقيق رسالتها.
6. وجود ميثاق أخلاقي تلتزم به الكلية يكون بمثابة دليل أو مرجع يسترشد به أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب يوجههم للجوء في تعاملاتهم للجهات المعنية الأمر الذي يحقق العدالة والمصداقية.

Ethics



الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

المصدر الثاني: القوانين والشرائع:

تنص المادة ٩٦ من قانون الجامعات ١٩٧٢/٤٩ على ما يلي:

على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب، وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية. ولقد جاء في النصوص التفسيرية لذلك: أنه من الواضح أن النصوص المقررة للواجبات مهما تعددت لا قيمة لها في ذاتها إلا بعد الالتزام بها من جانب أعضاء هيئة التدريس نصاً وروحاً. والواقع أن المجتمع الجامعي تحكمه قيم وتقاليد لها قوة القانون، وتعارف عليها العلماء في مجتمعنا ومجتمعات أخرى، ولعله يكون من المناسب أن نذكر فيما يلي على سبيل المثال لا الحصر بعضاً من القيم والتقاليد التي تحيا وتتطور بها الجامعات، فالجامعة أستاذ وطالب علم وكان لازماً أن ترسخ تلك التقاليد لإيجاد البيئة المثالية والمناخ المناسب لعمل الجام

المصدر الثالث: الثقافة السائدة في المجتمع


الثقافة السائدة في المجتمع وما يفعله الآخرون. فما يشاهده الأستاذ في سلوكيات الآخرين لا بد سيترك أثراً عليه أحياناً، بل إن تصرف رئيس الجامعة مثلاً يمكن أن يصبح معياراً نقيس عليه للاختيار بين تصرفين مطروحين للمناقشة والسلوك .

نطاق المسؤولية الأخلاقية للأستاذ

أوضحنا سلفاً أن كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد، والأستاذ الجامعي في موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابه وبالنسبة للمجتمع، حيث يتوقع منه أن يعاون في التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، إضافة إلى أن يتحلى هو نفسه بالخلق القويم في سلوكه ليس فقط لان هذا واجبه، وإنما أيضاً لأنه النموذج الذي يؤثر في سلوك المحيطين به .

المنفذون للميثاق

يلتزم كافة أعضاء الكلية بهذا التنظيم المهني، سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو الإداريين والفنيين والعمال والطلاب... وتتخذ الكلية الإجراءات اللازمة للتأكد من أن الأعضاء كلهم يخضعون لمبادئ هذا الميثاق ويلتزمون به. وذلك من خلال الإعلام به والوعي به ونشره بصورة كافية



الرؤية: الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة: تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد


أهداف الميثاق

تم صياغة الميثاق لمساعدة العاملين بالكلية على الالتزام بالمعايير المهنية وطمأنه كافة الأطراف المتعاملة معها إلى أن كافة أنشطة الكلية العلمية والبحثية والتعليمية تتم وفقاً للطرق والأساليب المهنية والأخلاقية.

نصوص الميثاق:

ويشتمل الميثاق الأخلاقي بكلية التمريض، جامعة الزقازيق على المحاور التالية:-

- المسؤولية الأخلاقية لعميد الكلية
- أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه مهنة التدريس
- أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه البحث العلمي والإشراف على الرسائل العلمية .
- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في قبول الهدايا و التبرعات
- أخلاقيات مهنة التمريض
- أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه طالب العلم
- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في الأنشطة الطلابية
- أخلاقيات المهنة في تقييم الطلاب وتنظيم الامتحانات
- أخلاقيات عضو هيئة التدريس في التعامل مع الزملاء
- أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه خدمة الجامعة والمجتمع.
- أخلاقيات الطالب الجامعي
- أخلاقيات وأداب الإداريين



الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



المسئولية الاخلاقية لعميد الكلية

يقوم عميد الكلية بتنفيذ قرارات مجلس الكلية ويبلغ رئيس الجامعة بمحاضر الجلسات والقرارات خلال ثمانية أيام من تاريخ صدورها كما يبلغ الهيئات الجامعية المختصة بالقرارات التي يجب إبلاغها إليهم

١. عميد الكلية هو الذي يقرر إلى حد كبير أسلوب القيادة الذي يتبعه في إدارة الكلية ، وهذا الأسلوب القيادي ينعكس مباشرة على مناخ الكلية العام وبيئتها التنظيمية.

٢. يقوم العميد بالإشراف علي إعداد الخطه التعليمية والعلمية في الكلية ومتابعه تنفيذها

٣. تقديم الاقتراحات بشأن استكمال حاجه الكلية من هيئات التدريس والفنيين والفئات المساعدة الاخرى

٤. العميد مسئول عن خلق المناخ العلمي والنفسي وتشجيع أعضاء هيئة التدريس والطلاب علي التفوق والتميز في المجالات المختلفة

٥. عميد الكلية هو المسئول عن تنمية قيم الانضباط والالتزام واحترام الوقت من خلال تنظيم الكلية ، وضبط السلوك ، وضبط الجداول الدراسية ، وضبط المواعيد بصفة عامة ، وإلزام الجميع بواجباتهم ، والمحاسبة عنالتقصير ، واتخاذ إجراءات التصحيح ، ومعاينة المخطئين ، ومكافأة المجتهدين .

٦. عميدالكلية الذي يتعامل بعدل وإنصاف مع الأساتذة والطلاب والموظفين ، هذا العميد يسهمبسلوكه هذا في تنمية قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص .

٧. العميد مسئول عن تنمية ثقافة التنافس الشريفالذي يتيح الفرص المتساوية أمام الجميع لإبراز التفوق أو تنمية الموهبة أو إثباتالجدارة .

٨. والعميد يسهم في التنمية الخلقية وفي التربية الخلقية بالكلية منخلال تهيئة مناخ العمل في فرق ومجموعات ليتعود الجميع على العمل في فريق ، وعلى أننجاح العمل الجماعي ممكن ، بل وفرصه في الإنجاز أكبر .

٩. والعميد مسئول عن ضبط الامتحانات وضبط تقويم الطلابلمحاربة أي غش أو شروع فيه ولمحاربة أي تساهل أو تعنت بغير مسوغ . وهو إذ يفعل ذلكيقوم بمسئوليته المهنية ، وهو أيضاً يسهم في نشر ثقافة العدل والأمانة والاجتهادبين الطلاب والأساتذة على السواء . انه بطريق مباشر وغير مباشر يدعم أيضاً المكانةالعلمية والسمة العلمية للكلية والجامعة .


١٠. العميد مسئول مهنيأ عن كفاءة استخدام الموارد المتاحة له ، خاصة المال العام ، وعليه بالتالييتوخي الحذر والدقة في الإنفاق ، وفي تفويض سلطة البت في الشراء أو الإسناد ، وفيتشكيل لجان الممارسة ولجان فض المظاري ف ولجان البت ولجان الاستلام ، فكل هذه اللجانلها دور في الحفاظ على المال العام.

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وياحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد


الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع





١١. على العميد أن يوجه الأساتذة والعاملين إلى أنخدمة المجتمع جزء أساسي من مسؤولية الجامعة ، وان يوجه الأنشطة الجامعية بما يؤدي إلى النهوض بهذه المسؤولية على أكمل وجه
١٢. العميد يجب أن يكون أميناً في عرض التقارير الخاصة بتقييم الأداء لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونه



الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤيته بمصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد



أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه مهنة التدريس:

المسئوليات الأساسية

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي في القيام بمهام التدريس بما يلي :

- التأكد من إتقان المادة التي يناط به تدريسها أو يؤهل نفسه فيها قبل أن يقبل تدريسها .
- التحضير الجيد لمادته مع الإحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمكناً من المادة بالقدر الذي يؤهله لتدريسها على أفضل وجه .
- الالتزام بمعايير الجودة الرسمية أو غير الرسمية في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسها، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة، أو تكون أسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلبياً على عملية التعلم اللاحقة، وعلى مستوى الخريج، وعلى مستوى أداء المهن في المجتمع في نهاية الأمر .
- الالتزام بخلق الفرص لان يحقق طلابه أعلى مستوى من الإنجاز تسمح به قدراتهم .
- أن يعلن لطلابه إطار المقرر وأهدافه ومحتوياته وأساليب تقييمه ومراجعته وارتباطه ببرنامج الدراسة ككل، ويقبل مناقشة الطلاب في كل هذا .
- أن يلتزم باستخدام وقت التدريس استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب والجامعة والمجتمع .
- أن ينمي في الطالب قدرات التفكير المنطقي، ويتقبل توصله إلى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير .
- أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وان يشجعه على التفكير المستقل، ويحترم رأيه المبني على أسانيد محددة .
- أن يسمح بالمناقشة والاعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لأداب الحديث المتعارف عليها، وبما يهيئ فرصاً أفضل للتعلم .
- أن يتقن مهارة التدريس ، وأن يستخدم الطرق والوسائل التي تساعده في إتقان التدريس وجعله مشوقاً وممتعاً ومفيداً في نفس الوقت .
- أن يؤدي عمله في المحاضرة أو المعمل أو المرسم، الخ بأمانة وإخلاص، حريصاً على النمو المعرفي والخفي لطلابه ومعاونيه .
- أن يتتبع أداء طلابه إلى أقصى مدى ممكن، وان يتيح نتائج المتابعة لطلابه ولذوي الشأن للتصرف بناء عليها .
- أن يكون نموذجاً للقيم الديمقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي وحرية التعبير والمساواة، وان يسعى لتنمية هذه القيم في طلابه .
- أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة .

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر 2030، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد.

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع





- أن يراعى كلما كان ذلك ممكناً نقل عبء متزايد من مسؤولية التعلّم إلى الطالب من خلال إتباع أساليب التدريس المناسبة.
- أن يمتنع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي مسمى بأجر أو بدون أجر.

أخلاقيات البحث العلمي والإشراف على الرسائل:

يجب أن يلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمجموعة من القيم التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها. ويحدد الميثاق الأخلاقي القواعد الواجب توافرها في البحث والتأليف العلمي والإشراف على الرسائل علي النحو التالي:

١. البحث (التأليف) العلمي واحترام حقوق الملكية الفكرية

١. يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متميزاً كباحث علمي و متمكناً من استخدام مهارات البحث العلمي في مجال تخصصه.
٢. توجيه بحثه لما يفيد المجتمع والتزود بالمرجعيات المعرفية اللازمة للبحث
٣. يستطيع أن يعمل في فريق بحث علمي وألا يميز أي من أعضاء الفريق إلا لعلمه وكفاءته وإتقانه لعمله.
٤. أن يطور من الموضوعات البحثية والتي أصبحت تعتمد على الجانب المهارى أكثر من الجانب الوصف.
٥. يجب على الأستاذ الجامعي عدم التزيف أو الاقتباس الكلى لأبحاث غيره و عليه الابتكار والتجديد.
٦. يجب على الأستاذ الجامعي أن تكون أبحاثه متماشية مع المشكلات والأحداث المعاصرة ومحاولة إيجاد حلول مناسبة لها، ومن هنا يثبت تمكنه وتفوقه.
٧. يحلل و ينقد مصادر البحث المختلفة و يستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية .
٨. يلتزم بأداب المهنة و أخلاقيات البحث العلمي.
٩. ينشر أبحاثه في دوريات متخصصة محلية أو عالمية .
١٠. يجب على الأستاذ الجامعي احترام الملكية الفكرية للآخرين والدقة في نقل الأفكار والإشارة إلي المصادر التي استقي منها الباحث المعلومات التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجيته مع ذكر اسم المؤلف ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
١١. يجب على الأستاذ الجامعي أن يقوم بالربط بين المقررات التي يقوم بتدريسها و المهارات العلمية التي يجب أن يتقنها الطالب حتى تكتمل المعرفة مع المهارة وكذلك مع تعلم الاتجاهات السلوكية الجيدة الواجب توافرها لدى الطالب.



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

١٢. أن يتحرى الباحث الدقة في جمع البيانات الخاصة بعينة البحث الذي يقدمه فقد تختلف بعض التفاصيل عن ما هو متعارف عليه في الكتب والمؤلفات العديدة فلا يجب تجاهلها أو تسييسها لتتماشى مع ما هو متعارف عليه.
١٣. يجب على الباحث أن يبدي احترامه و هيبته لأستاذه وأن يكون حريصا على التعلم من خبراته والإقتداء به.
١٤. يجب على الباحثين استكشاف كافة مصادر التحيز في البيانات والتفسيرات البديلة لنتائجها ودراساتها، كما يجب استخدام الاختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوي الثقة في أي علاقة.
١٥. المحافظة على السرية خاصة الأمور الشخصية والمالية والسلوكية.
١٦. التأكيد على أهمية التحليل والنقد من أجل تنمية روح الإبداع والابتكار

على من تقع مسئولية مراعاة الأخلاقيات في البحث العلمي؟

١. الباحث: يتحمل المسئولية الكاملة.
٢. مؤسسات البحث العلمي: فهي مسئولة عن البحوث التي تجرى بها ولا بد من وجود لجان أخلاقيات بها للمراقبة.
٣. محررو المجلات العلمية: لا بد من أن يرفق بالبحث موافقة لجنة الأخلاقيات بالمؤسسات العلمية.
٤. وكالات التمويل والمنظمات: فلا يجب التمويل إلا بعد تقديم ضمانات مراقبة المبادئ الأخلاقية للبحث.

٢. الإشراف على الرسائل العلمية


١. إظهار المودة للطالب الباحث وتحفيزه باستمرار وتنمية ثقته بنفسه حتى يخرج أفضل ما عنده ويبدل قصارى جهده في إثراء البحث
٢. التوجيه المخلص والأمين في اختيار وإقرار موضوع البحث بحيث لا يرهق كاهل الباحث بموضوع بحثي قد لا يكون في دائرة اهتمام الباحث أو يكلفه بعينة بحثية هائلة يمكن أن يتم البحث بدونها.
٣. التأكد من قدرة الباحث على القيام ببحثه وعلى مستويات التنظير العقلاني.
٤. معاونة الطالب في كيفية البحث عن المعلومات والتزود بالمرجعيات المعرفية.
٥. تدريب الطالب على التقييم المستمر أثناء فترة البحث.
٦. عدم الإقلال من شأن الطالب وتنمية قدرته على التفكير العلمي.
٧. التخلي عن التكرار والنقل العامي بدون تحليل للنصوص.
٨. الأخذ بيد الباحث في تعلم مهارات البحث العلمي خطوة بخطوة.



٩. التقييم الدقيق والعادل للبحوث سواء التي يشرف عليها أو التي يدعي للاشتراك في الحكم عليها. وأن يبتعد عن المجاملة و المحاباة أثناء الحكم على الأبحاث العلمية وأن تسهم هذه المناقشة في إثراء البحث والتعرف على نقاط ضعفه وقوته.
١٠. التأكد من توافر كافة وسائل الأمان والوقاية لإجراء الدراسة

أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في قبول الهدايا و التبرعات:

- لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يستغل وظيفته بقصد تحقيق منفعة شخصية أو الحصول على كسب مادي من طالب علم كما لا يجوز له أن يتقاضى أجرا عن عمل يدخل في اختصاص وظيفته الأساسية التي يؤجر عليها.
- عدم قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو من أشخاص سيئي السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة، الابتعاد عن هذا أفضل للكلية من أي فائدة قد تجنى من التبرع.
- يجب أن تكون الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية معلنة بشفافية تامة، واستخداماتها معلنة.
- يجب أن يطبق موافقة السلطات العليا على المنح والهبات التي لا ترد من حكومات أجنبية.
- يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخراً تورطها أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.
- يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير على سياسات الكلية ونشاطها.
- يحظر على أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم قبول هدايا أو تبرعات شخصية من أشخاص لهم علاقة بعملهم.
- يجب على الكلية إصدار سياسة رسمية بشأن قبول الهدايا والتبرعات وأن تطبقها بكل دقة، ويجوز أن تدمج هذه السياسة في ميثاق أخلاقيات المهنة إن وجد بالكلية وما إلى ذلك من أخلاقيات.





أخلاقيات الاستاذ الجامعي تجاه طالب العلم :

أ- أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في الأنشطة الطلابية:

لا يقتصر دور الأستاذ الجامعي على التدريس و على البحث العلمي فقط بل يمتد دوره أيضا إلى أمور أخرى تتطلب منه التحلي بالأخلاقيات الجامعية في إشرافه على الأنشطة و مشاركته في خدمة المجتمع و الحفاظ على البيئة
مثل:

- إعلام الطلبة الجدد بالأنشطة المختلفة و المتنوعة.
- اكتشاف المواهب الشابة و تنميتها و رعايتها من خلال الإتحادات الطلابية و الأنشطة و الأسر الطلابية.
- التعرف على مشاكل الطلاب و العمل على حلها.
- العمل على نشر الروح الديموقراطية في الحوار و التعبير عن الرأي عن طريق القدوة و تشجيع الطلاب على المشاركة الإيجابية المشروعة و عدم الانطواء أو السلبية.
- العمل على خلق روح الفريق و العمل الجماعي.
- نشر الوعي البيئي بين الطلاب.
- تشجيع الطلاب على المشاركة المجتمعية كالمشاركة في محو الأمية و القوافل الطبية.
- تنمية العلاقات الاجتماعية مع الطلاب، و توظيفها في البناء الخلقى القويم لهم

ب- أخلاقيات المهنة في تقييم الطلاب و تنظيم الامتحانات

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي بعدد من المسؤوليات و السلوكيات الأساسية :

- التقييم المستمر أو الدوري للطلاب مع إفادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار أو تدعيمه حسب الحالة .
- إخطار ولي الأمر بنتائج التقييم في الحالات التي تستوجب ذلك، مثل (وضع الطالب على قائمة الإنذار) أو (إعطاء الطالب فرصة أخيرة من الخارج) أو غير ذلك من الحالات حسب السياسة المتبعة في المؤسسة التعليمية .
- توخي العدل و الجودة في تصميم الامتحان ليكون متمشياً مع ما يتم تدريسه و ما يتم تحصيله، و قادراً على فرز مستويات الطلاب حسب تفوقهم .
- توخي الدقة و العدل و التزام النظام و الانضباط في جلسات الامتحان .
- منع الغش منعاً باتاً و معاقبة الغش و الشرع فيه .



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً و مهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً و دولياً، و باحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ و رؤية الجامعة المتمثلة بتوفير بيئة تعليمية و تكنولوجية تحقق معايير الجودة و الاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، و تحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، و البحث العلمي، و تقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



- تنظيم الامتحانات بما يهيئ الفرصة لتطبيق الحزم والعدل في نفس الوقت .
- لا يجوز إشراك الأقارب في امتحانات اقاربهم .
- لا يسند تصحيح الكراسات الا لاشخاص مؤهلين ومؤتمنين .
- تراعى الدقة التامة في تصحيح كراسات الإجابة، مع المحافظة على سرية الأسماء، ما لم يكن النظام يسمح بغير ذلك .
- تنظيم عملية رصد النتائج بما يكفل الدقة التامة والسرية التامة .
- تعرض النتائج على لجنة الممتحنين دون كشف الأسماء لإتخاذ قراراتها .
- تعلن النتائج في وقت واحد من مصدر واحد .
- السماح بمراجعة النتائج حال وجود أي تظلم، مع بحث التظلم بجدية تامة .
- يطبق التقويم التراكمي كلما كان ذلك ممكناً تحقيقاً لدرجة أكبر من العدالة .

أخلاقيات عضو هيئة التدريس في خدمة الجامعة والمجتمع:


- لا يفصل دور عضو هيئة التدريس في خدمة الجامعة والمجتمع عن دوره في خدمة العلم وفي خدمة الطلاب ، بل إن خدمته لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه كخدمة للجامعة والمجتمع. وتتلخص مسئولية عضو هيئة التدريس الأخلاقية قبل الجامعة والمجتمع فيما يلي:
- أن يحرص على تقبل المهام المسندة إليه في النهوض بشئون الجامعة بصدر رحب والقيام بها بإخلاص وإتقان ،وآلا تعوقه الصعوبات أو المشكلات عن تنفيذ ما يستند إليه من مهام.
 - أن يحرص على القيام بكل ما في وسعه لمعاونة وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل في الدرجة الوظيفية.
 - عضو هيئة التدريس الذي لا يعتني بالمعيدين أو المدرسين المساعدين أو الباحثين في قسمه يكون مقصراً في واجبه ومتخلياً عن مسئوليته .
 - أن يكون واعياً بقيم المجتمع وراعياً لها.
 - أن يحرص على غرس قيم المجتمع الفاضلة لدى طلابه الذين يعيشون في المجتمع و يعملون في مواقفه المختلفة، ويتمثل ذلك في تزويدهم بالخبرات التي تسهم في بناء شخصيات مواطن المستقبل.

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، كإلزاماً على التنافس في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع



- على عضو هيئة التدريس عدم المبالغة في تقدير المردود المادي لعمله بدون مسوغ ، فالتقدير العادل هو المتوقع من عضو هيئة التدريس ويتصل بذلك تقدير أسعار الكتب وهي قضية شائكة ، ربما تحتاج لشجاعة المسئول قبل عضو هيئة التدريس .
- على عضو هيئة التدريس أن يحافظ على المال العام بكل وسيلة يراها مناسبة سواء فيما يستخدمه من معدات ومستلزمات ، أو في استخدام وقته ، أو في إبداء الرأي والاشتراك في اللجان وحين يطلب منه توصيف عمل سيتم طرحه يقوم بذلك بما يحقق الحفاظ على المال العام .
- على عضو هيئة التدريس الالتزام باللوائح والقوانين والنظم وكل ما يشرع من قواعد ، وإذا لم يرق له نظام أو قاعدة يتخذ الإجراء القانوني للاعتراض أو لمحاولة التعديل .
- أن يقيم علاقاته مع زملائه ورؤسائه ومرءوسيه على الاحترام المتبادل والحرص على الصالح العام ، وان يتجنب المجاملات التي تهدد الصالح العام .
- إذا تولى منصباً إدارياً درب نفسه أو رحب بالتدريب المتاح ليقوم بعمله على أكمل وجه في حدود قدراته .
- أن يحرص على إعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع.
- أن يحرص على تنمية الأبحاث التطبيقية وربطها بسوق العمل.
- يحرص على تقوية الروابط مع المؤسسات الإنتاجية بسوق العمل.



الرؤية: الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة: تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، ويبحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر 2030، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد



أخلاقيات عضو هيئة التدريس في التعامل مع الزملاء:

- أن يتعامل مع زملائه بثقة و احترام متبادل.
- أن يحترم المرتبة العلمية.
- أن يقدم النصح والإرشاد لزملائه.
- أن يحرص على التعاون والتبادل العلمي.
- أن يحافظ على المشاركة الوجدانية والدعم المعنوي.
- أن يتحلى بالمرونة في العلاقة وعدم التميز بين بعض أعضاء هيئة التدريس على أساس النوع أو العمر أو الدين.
- أن يقدم المساعدة الفعالة لحل المشاكل المتنوعة (المهنية والشخصية)
- أن يعظم القيم الإيجابية ويوطد العلاقات الاجتماعية. - أن يلتزم بالصدق والأمانة مع الزملاء.
- أن يحرص على مصلحة الزملاء.

أخلاقيات الطالب الجامعي

- ينبغي علي الطالب أن يتواضع لمعلمه ويتأدب معه وان كان اصغر منه سناً و اقل شهرةً ونسباً وصلاًحاً.
- ينبغي للطالب أن يتواضع للعلم فيتواضعه يدرسه و أن يصبر على التعليم.
- ينبغي أن ينفاد لمعلمه وان يشاوره في أموره ويقبل قوله.
- أن يحرص على التعليم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ولا يحمل نفسه مالا يطيق مخافة من الملل .
- أن يقدس الطالب النظام الجامعي وقوانينه ويحترم التنظيمات العلمية المعمول بها، كما يحترم الشهادة العلمية التي سيجملها بعد التخرج.
- أن يكون الطالب متحلياً بالأخلاق الكريمة وأن يحترم زملائه والناس الذين يتصل بهم ويتعايش معهم.
- أن يكون الطالب بعيداً عن الشبهات، مهتماً بشئونه، بعيداً عن التفكير في إيذاء غيره، حريصاً على النفع والانتفاع علمياً.
- ألا يتعصب لرأى يراه أو وجهة يرتبط بها، وإنما يهتم دائماً بما يقره العلم والمنطق والذوق السليم.
- يحرص على الاستفادة من المكتبة الجامعية ويقدر دور الكتب في التعليم والتثقيف، فيعمل على صيانتها وحمايتها من التلف.
- الاستفادة من خبرات أعضاء هيئة التدريس والباحثين وتجاربهم العلمية.



الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قام على المنافسة في حقل العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في شتى المجالات، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

- أن يهتم بالمواد التي يدرسها ويحرص على تحصيلها، وأن يواظب على حضور المحاضرات النظرية والعملية في أوانها، ويقوم بواجباته العلمية والبحثية في وقتها.
- أن يشارك الطالب في النشاط الجامعي ليظهر إمكانياته الشخصية والتي قد يستفيد منها زملاؤه.
- احترام حقوق الملكية الفكرية فلا يسمح بنسخ البرامج الإلكترونية ولا إعادة طبع كتاب بدون إذن مؤلفه.

أخلاقيات وآداب الإداريين

الأبعاد الأخلاقية التي لها دلالتها في سلوك الإداري التربوي:

- أن يجعل الطلاب ومصالحهم محورا أساسيا لكل قراراته وأفعاله.
- أن ينجز مسؤولياته المهنية بدقة و أمانة وصدق وإخلاص.
- أن يحافظ علي مواعيد العمل وأتباع الإجراءات في حاله الغياب
- أن يخصص وقت العمل الرسمي لأداء واجبات وظيفته
- أن يتعاون مع زملاءه في أداء الواجبات الألامه لتأمين سير العمل
- يجب المحافظة علي سريه تداول الوثائق والمستندات
- أن يدعم ويحمي الحقوق المدنية والإنسانية لكل الأفراد.
- أن يحترم ويطيع الدستور والقوانين والأنظمة المعمول بها في مجتمعه .
- أن يطبق السياسات التربوية المرسومة ويراعي قوانين وأنظمة وتعليمات نظامها التربوي.
- أن يسلك سبلاً ملائمة ومناسبة لتطوير وتصحيح القوانين والسياسات التربوية.
- أن يتجنب استغلال مركزه / مراكزه لمكسب أو مصلحة شخصية سواء أكان ذلك فيمجالات سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية، أو أية مجالات أخرى.
- أن يسعى للحصول على درجات أكاديمية أو تأهيل مهني وأن يكون ذلك من مؤسسات معترف بها.
- أن يحافظ على مستوى المهنة ويسعى لتحسين فعاليتها من خلال البحث واستمرارية النمو المهني.

المصادر العلمية والمراجع

1. أخلاقيات البحث العلمي: المركز القومي لتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والقيادات، ٢٠٠٨م.
2. أخلاقيات البحث العلمي - د/ أحمد البغدادي، د / صلاح عبد السميع
3. صديق محمد عفيفي: محاضرات في آداب وأخلاقيات المهنة في الجامعة، مشروع تطوير الجامعات، ٢٠٠٥م.
4. المجلس الدولي للممرضات.
5. ميثاق أخلاقيات المهنة: كلية التربية الرياضية-بنين جامعه الزقازيق.

الرسالة:

تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠ بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

الرؤية:

الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع





٦. الميثاق الأخلاقي : كلية التربية الرياضية-بنين – بنات جامعه بورسعيد
٧. محمد عزت عبد المنصف: محاضرات في أخلاقيات الطالب – الأستاذ الجامعي "نحو ميثاق أخلاقي"، جامعة طيبة، المدينة المنورة، ٢٠٠٨م.
٨. قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢م ولائحته التنفيذية
٩. قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر التعديلات، الطبعة الرابعة والعشرون المعدلة، ٢٠٠٦م. طبقاً للمواد التالية:
 - a. يتولى أعضاء هيئة التدريس حفظ النظام داخل قاعات الدروس والمحاضر والبحوث والمعامل ويقدمون إلي عميد الكلية أو المعهد تقريراً عن كل حادث من شأنه الإخلال بالنظام وما اتخذ من إجراءات لحفظه (مادة ٩٨)
 - b. علي كل عضو من أعضاء هيئة التدريس أن يقدم تقريراً سنوياً عن نشاطه العلمي والبحوث التي أجراها ونشرها والبحوث الجارية إلي رئيس مجلس القسم وعلي رئيس مجلس القسم أن يقدم تقريراً إلي عميد الكلية أو المعهد عن سير العمل في قسمه وعن النشاط العلمي والبحوث الجارية فيه وما حققه القسم من أهداف (مادة ٩٩)
 - c. علي أعضاء هيئة التدريس المشاركة في أعمال المجلس واللجان التي يكونون أعضاء فيها، وعليهم المشاركة في أعمال المؤتمرات العلمية للقسم وللكلية أو المعهد (مادة ١٠٠)
 - d. لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل (مادة ١٠٣)
 - e. لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس أن يشتغلوا بالتجارة أو أن يشتركوا في إدارة عمل تجاري أو مالي أو صناعي أو أن يجمعوا بين وظيفتهم وأي عمل لا يتفق وكرامة هذه الوظيفة، ولرئيس الجامعة أن يقرر منع عضو هيئة التدريس من مباشرة أي عمل يريد القيام به يتعارض مع واجبات الوظيفة وحسن أدائها (مادة ١٠٤)



الرؤية:
الريادة على المستوى المحلي، وتحقيق ترتيب عالمي متقدم في تعليم التمريض، والبحث العلمي، وتقديم الخدمات التمريضية المتكاملة للمجتمع

الرسالة:
تسعى كلية التمريض جامعة كفر الشيخ إلى إعداد خريج متميز أكاديمياً ومهنياً، قادر على المنافسة في سوق العمل محلياً ودولياً، وباحث قادر على الابتكار، بما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠، وذلك بتوفير بيئة تعليمية وتكنولوجية تحقق معايير الجودة والاعتماد

وثيقة القيم والمبادئ الحاكمة

منهجية تحديد القيم والمبادئ الحاكمة:

- تم تحديد القيم والمبادئ الحاكمة من خلال جلسات العصف الذهني وجلسات النقاش البؤرية مع كل الأطراف المعنية داخل الكلية (القيادة الأكاديمية والإدارية - أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة - الإداريين - الطلاب) وخارج الكلية من (منظمات سوق العمل والأطراف المجتمعية المستفيدة من خدمات الكلية).
- تمت الصياغة المقترحة للقيم الحاكمة للكلية بالتنسيق بين فريق التخطيط الاستراتيجي ومسؤولي معيار القيادة والحوكمة بوحدة ضمان الجودة، وعمل إستبيانات تم توزيعها على مستفيدين من داخل وخارج الكلية لآبداء الرأي حول القيم الحاكمة ومدى توافقها مع أنشطة الكلية وخدماتها المتنوعة.

القيم والمبادئ الحاكمة:

تمثل القيم والمبادئ التالية الإطار الذي سوف تسعى الكلية من خلاله لتحقيق الأولويات الإستراتيجية خلال السنوات الخمس القادمة، والمنطلق الأساسي الحاكم للسوكيات والتي تعتبر الأساس المتين لكافة التعاملات بما يضمن الشفافية والممارسات العادلة وعدم التمييز وتطبيق الأخلاقيات المهنية بين أفراد المؤسسة، وتتضمن القيم الحاكمة للكلية ما يلي:



- الإلتزام بتحقيق معايير الجودة في العملية التعليمية والبحثية بما يحقق الاعتماد القومي للكلية ، والسعي نحو تحقيق الاعتماد الدولي لبرامجها
- الإلتزام بنشر ثقافة العمل الجماعي بين جميع أطراف الكلية في اتخاذ القرار وتنفيذه، والتعاون مع المجتمع المحيط والعالم الخارجي بغرض تحقيق الكلية لرؤيتها ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية.
- الإلتزام بدعم الحوار الفعال، وتشجيع منسوبي الكلية من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والإداريين على الاحترام المتبادل وتقدير العلاقات الإنسانية، وتطبيق الميثاق الأخلاقي.
- الإلتزام بتوفير مناخ يساعد جميع أطراف العملية التعليمية على الابتكار في العمل، وتشجيع الأفكار التي من شأنها إحداث تطوير في العملية التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع. ودعم المبادرات الفردية والجماعية المتميزة في إطار السعي نحو تحقيق مستويات أداء ذات جودة عالية
- الإلتزام بالتنوع في كافة التعاملات والأنشطة والخدمات التي تقدمها، وتحقيق الاستدامة بحسن إستغلال الموارد المتاحة وتميئتها.
- الإلتزام بتحقيق العدالة من خلال التعامل مع كل الأفراد علي نحو لائق مع احترام حرية وحقوق الجميع .
- الإلتزام بتحقيق الكمال والاستقامة : ويتحقق بالإنفتاح والأمانة في كل الاعمال والإخلاص ،والصدق ،والثقة ،والإعتماد.
- تحقيق قياده وذلك عن طريق تحقيق الادوار القيادية التي تدعم وتحفز الإحتراف المهني والمسئولية الإجتماعية.
- الإلتزام بتحقيق النزاهة والشفافية والمحاسبية في كافة الممارسات وفي طرح القضايا والمشكلات والحلول والمحاسبية

إجراءات تعزيز هذه القيم والعمل على تفعيلها:

تسعى الكلية إلى تعزيز القيم والمبادئ الحاكمة والتأكد من تفعيلها من خلال:

- إعداد آلية لضمان تطبيق القيم والمبادئ الحاكمة في إطار بيئة العمل.
- إعداد الندوات عن أخلاقيات المهنة والبحث العلمي ومناقشة هذه القيم.
- إعداد دليل أو مطبوعات عن أخلاقيات المهنة والبحث العلمي متضمناً هذه القيم



- إلتزام الإدارة العليا للكلية بتطبيق سياسة الثواب والعقاب.
- تشجيع التعاون العلمي والبحثي بين الأقسام العلمية.
- إستطلاع رأي الطلاب والمستفيدين في جودة العملية التعليمية والخدمات التي يتم تقديمها بالكلية.



آلية الممارسات العادلة والحيادية وعدم التمييز على مستوى أعضاء هيئة التدريس- الطلاب- العاملين

القسم: الجامعة - عام
الجهة المسنولة عن التنفيذ: «القيادات الأكاديمية» مدير عام الشؤون الادارية
الهدف من الآلية: تهدف هذه الآلية إلى تحديد الوسائل والإجراءات التي يتم تطبيقها على مستوى كليات الجامعة وإدارتها لتحقيق الممارسات العادلة والحيادية وعدم التمييز على مستوى أعضاء هيئة التدريس ومعاونتهم، والطلاب والعاملين، وتيسير سبل التواصل مع الإدارة لخلق مناخ من الترابط والتآلف يحفز الجميع على التعاون وبذل الجهد. كما تهدف هذه الآلية إلى التأكيد على الالتزام بالشفافية والديمقراطية في اتخاذ القرارات وعدم الانفراد بالسلطة، وعدم التفريق بين العاملين بالجامعة- من كافة الفئات- على أي أساس أو معايير غير عادلة.


الآلية

تحرص كلية التمريض جامعة كفر الشيخ على تطبيق الاجراءات التالية لضمان الممارسات العادلة على مستوى جميع الفئات العاملة بالجامعة، ومن ذلك:

أولاً: ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس:

توجد إجراءات محددة ومعلنة لضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/ الهيئة المعاونة وتتمثل هذه الإجراءات في:

- تكافؤ الفرص المتكافئة في الترقيات، والبحثات والمؤتمرات وتوزيع الأعمال.
- تطبيق شروط الترقية على جميع أعضاء هيئة التدريس والعاملين طبقاً للقوانين المنظمة بغض النظر عن أي اعتبارات.
- سياسة تعيين المعيد من خلال خطة تعيين المعيد الثلاثية.
- مراعاة التخصصات عند تعيين أعضاء هيئة التدريس/ الهيئة المعاونة .
- تساوى عدد فرص الإشراف علي رسائل الماجستير والدكتوراه بين جميع الأساتذة المشرفين.
- توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في الجامعة.
- التعامل مع الجميع يشمل الثقة و المصادقية و العدل و الاحترام
- تطبيق هذه الإجراءات على جميع أعضاء هيئة التدريس بالكلية مثل توزيع أعباء الإشراف والتدريس، الحوافز، المكافآت.
- تساوى عدد فرص للمؤتمرات الداخلية والخارجية بين أعضاء هيئة التدريس/ الهيئة المعاونة طبقاً للقواعد المعمول بها في الجامعة



د. إيهاب زيد
٢٠١١٨٣

- تطبيق الشروط المنظمة للبعثات على جميع أعضاء هيئة التدريس / الهيئة المعاونة طبقاً للقوانين
- وجود نظام للثواب والعقاب لا أعضاء هيئة التدريس / الهيئة المعاونة .

ثانياً: ضمان العدالة وعدم التمييز بين الطلاب:

- تطبيق القواعد على جميع الطلاب من حيث المساواة في فرص التعليم وشروط القبول واختبارات المقابلة الشخصية.
- ترتيب الأسماء في قائمة الطلاب وكذلك في الامتحانات (أرقام الجلوس) أبجدياً ووجود جداول محاضرات للجميع مستوية وتقسيم مجموعات العملي
- وممارسة الأنشطة وانتخابات اتحاد الطلبة.
- عدالة الامتحانات حيث تتم بواسطة لجان داخلية وخارجية
- إعلام الطلاب بالتقويم والتوقيع بالعلم .
- حق الطلاب في التقدم للتظلم وتعديل أحوالهم إذا لزم الأمر ذلك.
- تمثيل الطلاب ومشاركتهم في مجالس الأقسام والكلية واللجان .
- تمثيل الطلاب في المؤتمرات .
- وجود سياسة للطلب المتميز والطلاب المتعثر.
- وجود نظام للثواب والعقاب للطلاب.
- وجود نظام يسمح لتقييم الطلب للمحتوى العلمي ومستوى أداء أعضاء هيئة التدريس.


وجميع هذه الإجراءات معلنة وتمارس بشفافية بواسطة مجالس الأقسام والكلية وموقع الكلية.

المصادقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوى والمقترحات

- وجود آلية ولجنة خاصة بالشكاوى والمقترحات مثل صندوق تلقي الشكاوى والمقترحات.
- يتم متابعة صندوق الشكاوى والمقترحات بصفة دورية والإطلاع عليه، ويتم اتخاذ القرارات اللازمة وتقييمها في ضوء الشكاوى أو المقترحات في داخل المؤسسة وتفعيلها وتقييمها والقيام بإخطار الأفراد بنتيجة الشكاوى أو المقترح
- حدوثها وآليات التغلب عليها.

ثالثاً: ضمان العدالة وعدم التمييز بين العاملين:

- وجود دليل السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة للموظفين العاملين
- تكافؤ الفرص المتكافئة في الترقيات طبقاً للقوانين المنظمة بغض النظر عن أي اعتبارات، وتوزيع الأعمال.
- وجود سياسة لتعيين العاملين.
- وجود هيكل تنظيمي للعاملين.
- عدم وجود حواجز في الاتصال بين العاملين والإدارة.



2015/16

- وجود اجتماعات مفعلة بين العاملين والإدارة
 - وجود نظام للثواب والعقاب والعامل المتميز.
 - مراعاة التخصصات عند تعيين العاملين .
 - توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في الجامعة.
 - التعامل مع جميع العاملين حيث يشمل الثقة و المصادقية و العدل و الاحترام
- و جميع هذه الإجراءات معلنة وتمارس بشفاافية بواسطة عميد وأمين الكلية ورؤساء الأقسام

إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة

تم اتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية في الكلية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة ومن هذه الإجراءات:

- إعادة تدريس أعضاء هيئة التدريس طبقا لتخصصاتهم بالأقسام العلمية المختلفة
- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم، وقد تم رفع وإعادة توزيع الأعباء التدريسية بين الأساتذة عندما تقدم أحدهم بشكوى.

مجال التطبيق تسري هذه السياسة وتطبق على كل من

- القيادات الأكاديمية
- أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم
- الموظفين الإداريين
- الممتحنين الخارجيين وأعضاء لجان التحكيم

الرقابة والمتابعة والتقييم :

يتابع مجلس الجامعة ومجالس الكليات ومديرو الإدارات تنفيذ هذه السياسة من خلال مراجعة الحالات والتعاملات المختلفة وتتخذ الإجراءات المناسبة.

يعمل بهذه السياسة منذ إقرارها، وتبلغ الاطراف المعنية، وتخضع للمتابعة والتقييم وفقا لما تقتضيه الحاجة.



آلية تلقي الشكاوى الخاصة بالجهاز الإداري بالكلية

عند شكوى الموظف من أية أمور إدارية أو مالية يتم إتباع الخطوات الآتية:-

1. يتقدم الموظف بالشكوى إلى الرئيس المباشر فان كان باستطاعته حل المشكلة التي تقابل الموظف يقوم بحلها.
2. ترفع الشكوى بعد ذلك إلى السيد الأستاذ امين الكلية في حالة عدم استطاعة الرئيس المباشر حلها حيث يقوم ببحث الشكوى وتذليل أسبابها في حدود اختصاصاته والتفويضات المنوطة له من السيد الاستاذ الدكتور عميد الكلية , اما بالنسبة للأمور التي لم تفوض لامين الكلية يقوم باعداد مذكره للعرض على عميد الكلية متضمنه حيثيات الموضوع كاملا .
3. توجد بعض الشكاوي يتم رفعها لإدارة الجامعة خاصة الأمور الإدارية المركزية مثل التظلم من عدم منح علاوة تشجيعية أو الترقيات أو التسويات أو الاستقالة للأسباب التي يحددها القانون.

أ. ب. ج.



أ. ب. ج.